

شرح كتاب دليل الطالب (1) الشيخ د.محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين وبعد بفضل الله تبارك وتعالى -
وتوفيقه وصلنا معكم للمرحلة التاسعة من مراحل الدورة التأصيلية لتحصيل العلوم الشرعية وقد كان المقرر حسب الاوراق التي

00:00:00

عليكم من قبل كتاب الزات لكن بعد مشورة الاخوان والنظر في الدليلرأيت ان نرجع الى الدليل وان نهتم بالدليل فانه اسم على
مسمى دليل لمذهب الامام احمد باخسر عبارة واوضح - 00:00:30

في اشارة لست ها هنا في صدد المقارنة بين الزاد والدليل لكن من خلال اه مدارستي للدليل تدريسي له تبيان لي انه اسهل بكثير
وايسر للحفظ والاجل هذا توجّهت الهمة الى - 00:01:00

آآ قراءته ودراسته وحفظه ان شاء الله تبارك وتعالى. حتى لا نطيل في الكتاب فان من مقرر له ستة اشهر فقط يعني ان شاء الله لا
ينتهي قبل العام الدراسي ننتهي منه لا بد نسير - 00:01:30

واباكم بطريقة معينة في قراءتنا للكتاب. الاول حفظ بالنسبة للطلبة المشاركون بالدوره حفظ الذي نأخذه اليوم بحيث لا يأتي احد
السبت القادم الا ويكون قد حفظ ما اخذناه. وهذا خاص طلاب الدورة. الامر - 00:01:50

الثاني ان نشحد الهمم لمعرفة مسائل الكتاب لا نذهب الى الشوارد الواردة على الذهن. فان ذلك يعطل طالب العلم عن الوصول الى
مقصوده. تصور انك اذا التفت الى كل في الذهن فلن تستطيع الانتهاء من المسائل. لكن المهم ان ننتبه الى - 00:02:20
اولا فهم عبارات المصلي. لا نريد ان تمر علينا عبارة الا ونحن نفهم المراد الامر مهم. الامر الثاني بعد فهم عبارات المصنف ان ننتبه الى
تقسيمات فان هذه التقسيمات مبني عليها كثير من المسائل - 00:03:00

وهذه التقسيمات في نفسها تسهل عليك الحفظ والاتقان بالضبط والامر الثالث ان نعلم ان هذا الذي هو موجود في الدليل هو المذهب.
هو الذي عليه الفتوى. وقد لا يكون في شيء - 00:03:30

يعني يخالف المذهب الحنبلي الا شيء يسير نادر. بحسب ما رجحه يرجحون ووافق ذلك ما عند المصنف رحمة الله تعالى. الامر الرابع
حينما نشرح الدليل لابد ان لا ننسى اننا لن نذكر الخلاف مع المذاهب لاننا - 00:04:00

نحن الان في صد فهم الدليل والراجح فقط. يعني كل مسألة فيها راجح قول اخر ابيه ليس فيه نمشي وان كان فيه خلاف لا نذكره.
وايضا ليس المجال مجال ذكر الا أدلة لهذا الكتاب. لأن هذا سيأتي معنا في المرحلة - 00:04:30

متوسطة في قراءتنا ان شاء الله لشرحه منار السبيل او النيل المأرب اذا يسر الله تبارك وتعالى فاذان نذكر القوالي المخالفة المذاهب
ولن نذكر الا أدلة وانما نسير في فهم ومدارسة هذه العبارة. التنبيه الاخير ينبغي لنا ان تكون في جميع - 00:05:00

اعمالنا كما امرنا الله. كذلك جعلناكم امة وسطا. لتكونوا شهداء على الناس. ويكون الرسول عليكم شهيدا. امة وسطاء مو الوسط
تمسك العصا من الوسط. ما تزعل الفريقيين. ربما يكون احدهم - 00:05:30

الظالم الآخر مظلوم هذا ما يجوز. وانما المقصود مقصود امة وسطا يعني امة عدلا. امة عدل لن والعدل والختار ان الانسان يختار ما
هو عدل في نفسه وما هو مختار - 00:05:50

من ربه جل وعلا فكل مختار من الله عدل في نفسه. كذلك جعلناكم امة وسطا يعني عدلا خيارا يختارون الامور التي هي من الله
تبارك وتعالى مختارة لكم وتمشون عليها - 00:06:10

ولا تأذنون عنها بل تعذلون اليها وهو العدل في عينه ونفسه. ومعنى ذلك ان نبتعد عن امررين خطيرين احدهما الغلو او الافراط وعكسه التفريط الحفقاء. لا افراط ولا تفريط ولا غلو ولا حفقاء. بعض الناس برعوا، اما ما - 00:06:30

اجتهد فيه الفقراء لا قيمة له لا من قريب ولا من بعيد كحال بعض الظاهيرية سواء ابتداء من ابن حزم الذي يعني لسانه وقلمه سياق على الأئمة هذا ليس شأن - 00:07:00

الحال خيار الأمة وانتهاء بظاهرية العصر اليوم من يسمون أنفسهم بالعقل أو يسمون أنفسهم بالقرآنين أو حتى بعض الظاهرين
المنتسبين إلى الحديث. كما هو الحال في القارة الهندية فطرح ما كتبه يراع الفقهاء رحمهم الله بالكلية - 00:07:20

يعني إننا نخسر فقها عظيماً استنبطوه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ربما لا يدركه الواحد مما قالوا
ان الشافعى استنبط من قول النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا عمر - 00:07:50

ما فعل النغير؟ لما قالوا ان الشافعي استنبط هذا من هذا الحديث استنبط من هذا الحديث اكثر من اربعين فائدة. الان لو جلسنا كلنا نحن مجتمعين اردنا ان نخرج اربعين فائدة ما نستطيع. وبسبب في ذلك بعدها عن العربية - 00:10:08-00:08:10

وبعدنا عن زمن التشريع قلة علمنا في النواحي الأخرى لكن فقه الفقهاء له اعتبار. وكوننا نجعل لفقه الفقهاء اعتبار لا نكون فيه غالٍ
بمعنى لا نكون مقلدين جامدين كما هو الحال. اليوم وقديما من بعض المقلدة - 00:08:30

عصبة الذين يرون ان الحق ما قاله فلان. تقول له قال الله قال الرسول يقول انت لست افهم من لا صحيح انا لست افهم من فلان انا
لست افهم من الشافعی لكن الامام الشافعی يدانیه - 00:09:00

ان لم يفقهه مالك ويدانيه ان لم يفقهه احمد. فنحن قد نترك قول الشافعي لقول احمد اذا تبين لنا ان الحق من احمد وليس تركنا لقول احمد او الشافعي لذاته وانما لاجل ما ثبت عن نبينا صلى الله عليه وسلم - 00:09:20

الله صلى الله عليه وسلم، ولهذا جاءت العبارات الصريحة - 00:09:40

والاشارات المليحة عن الائمة في ذم تقليدتهم واتباع اقوالهم هذا ليس من حال اهل السنة بحال. وإنما تقليد الجامد هو حال من يرى العصمة لائمه من الروافض وأشباههم. ولذلك ايها الاخوة هذا - 00:10:00

كتاب العظيم كتاب جليل. أنا لا أقول انه يفوق الزاد في مسائله لكن لا يكون دونه لا يكون دونه. فاياكم والسماع لبعض كلام الناس المثبطين يقول لك وش تبي في الدليل؟ الزاد وهو لاقرأ الزاد ولاقرأ الدليل. ثبتك وبس. وأآ أحد - 00:10:30

وقال لي كلمة اعجبتني. وسائل الله تبارك وتعالى ان يجعل ذلك في موازين حسناتنا قال انت تهتم بالدليل كثير ربما يكون لك ثواب
ان الناس يحفظون هذا الدليل لا يعرفه - 00:11:00

احاديث البلوغ مع مسائل الدليل فتمشون في اتجاه واحد لأننا بعد الدليل ان شاء الله - 00:11:20

مبasherة نبدأ في البلوغ وان اوان الشروع وبسم الله باسم الله والحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحبه اما بعد
فاللهم اغفر له ولنا وللسامعين والحاضرين - 00:11:40

قال الشيخ رحمة الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي الحمد لله رب واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له مالك يوم الدين
واشهد ان محمدا عبد ورسوله المبين لاهله - 00:12:00

شرائع الدين الفائز بمنتهى الارادات من ربه. فمن تمسك بشرعيته فهو من الفائزين. صلى الله وسلم عليه وعلى الانبياء والمرسلين وعلى آل كل وصحبه اجمعين. وبعد فهذا مختصر في الفقه على مذهب الاحمد مذهب الامام - 00:12:20

يا احمد بالغت في ايضاحه رجاء الغفران وبينت فيه الاحكام احسن بيان لم اذكر فيه الا ما جزم بصحته اهل التصحيح العرفان وعلىه

اشتغل به وان يرحمني وال المسلمين انه ارحم الراحمين. امين. يقولون ان المصنف رحمة الله استهل تحية هذا الكتاب بـ

على النبي ثم ضمن ذلك فيه اشارة لطيفة بعبارة غير صريحة مأخذة للكتاب. من اين اخذ الكتاب؟ قال الفائز بمنتهى الارادات -

00:13:00

قال كأن هذا الكتاب مواده ونصوصه وعباراته محتملة من كتاب منتهى الارادة فعل هذا اذا اشكل عليكم شيء تستطيعون الرجوع الى كتاب منتهى الارادات تجدون هناك المسألة مبسطة واضحة. نعم. قال رحمة الله كتاب الطهارة وهي رفع الحدث وزوال الخبر -

00:13:30

اقسام الماء ثلاثة احدها ظهور وهو الباقي على خلقته. يرفع الحدث ويذيل الخبر. وهو اربعة وهو اربعة انواع من الاقسام الماء ثلاثة هذا معروف واشتهر جدا عند الفقهاء حتى لا يكاد يوجد مذهب الا وهو يرى هذا. احدها ظهور او الباقي على خلقته مثل اه -

00:14:00

مع السماء ونحو ذلك من المياه. ماء العي ايود ماء البحر والانهار. وآمن صفتة انه يرفع الحدث ويذيل الخبر. تأمل تكراره لكلمة يرفع الخبر. يرفع الحدث ويذيل الخبر وفي الاول قال كتاب الطهارة وهي يعني الطهارة رفع الحدث وزوال الخبر. لو ان سائلنا ما معنى -

00:14:30

الطهارة لا تكون الا بامرین. احدهما وجودي والآخر عدمي. الطهارة لا تكون تارة وصف لا تكون الا بامرین احدهما وجودي وهو رفع الحدث فعل منك تتوضأ حتى توجد في نفسك الطهارة تفتسلي حتى تجد في نفسك الطهارة. اذا الطهارة هي رفع الحدث -

00:15:00
ودخل فيه الاكبر والصغر. وزوال الخبر يعني النجس. واتى بالخبر لانه وليس كل آخبيت نجس ولكن كل نجس فهو خبيث وزوال الخبر عام. يشمل ايا كان سواء كان مغلفا او مخففا ايا كان -

00:15:30

ثم هنا قال ظهوره الباقي على خلقته يرفع الحدث ويذيل الخبر يريد التأكيد على ان الماء الطهور هو الذي يجلب الطهارة يعني غيره لا يجلب. وهذا بطريق التقسيم والعود على البدء -

00:16:00

الظهور هو الماء الذي بقي على اصل خلقته ومن وصفه انه يجلب لك طهارة فاذا توضأت به رفع عنك الحدث. واذا غسلت به النجاسة ازال عنك الخلق هذا وصف الطهارة وهنا ننتبه ان الرجل وان لم يكن عليه خبيث فانه لا يسمى -

00:16:20

ظاهرة حتى يرتفع عنه الحدث. واذا كان عليه الحدث اذا لم يكن عليه الحدث يعني ارتفع عنه الحدث بالوضعه او الغسل ولكن عليه نجاسة هل يسمى ظاهرا؟ لا يسمى ظاهرا. من هنا نفهم ان -

00:16:50

لا ينجس اي بمعنى ان وجود الحدث ليس سببا في نجاستك. هو سبب في سلب الطاغوريه عندي. لكن ليس سببا في سلب النجاسة. ليس سببا في جلب النجاسة الشيء والطهارة شيء. الطهارة لا تكون الا بامرین. النجاسة تكون بامر واحد. نعم وهو -

00:17:10

انواع قال رحمة الله هو ضمير راجع الى الماء ظهور. قال وهو اربعة انواع ماء يحرم استعماله لا يرفع الحدث ويذيل الخبر وهو ما ليس مباحا. نعم. هذا القسم الاول. ماء يحرم استعماله -

00:17:40

ولا يرفع الحدث ويذيل الخبر. كيف يعني يكون ماء فيحرم استعماله؟ يعني قال وهو ما ليس مباحا ما ليس لك ايجوز لك ان تتوضأ في ما المقصوب؟ المال المحرز فهذا لا يرفع الحديث اذا توپأ به الانسان. ولكنه يذيل الخبر. اذا الماء -

00:18:00

طوب لا يرتفع به الحدث ويذيل به الخبر. نعم. قال رحمة الله وماء يرفع حالة الانثى للرجل البالغ والانثى. وهو ما خاد به المرأة المكلفة لطهارة كاملة عن حجر. هذا النوع الثاني -

00:18:30

نوع من انواع المياه يرفع حدث الانثى للرجال البالغ والخوف الرجال البالغين هم الذين ادركوا البلوغ وسيأتي علامات البلوغ معنا. والخمساء المراد هنا خنت المشكل وهو الذي فيه صفات الذكورية والانوثية في ان واحد. هذا الماء -

00:18:50

الذي يرفع حدث الانثى دون الرجال البالغين والخمساء انواع الف ما خلت به يعني المرأة نفسها اذا كان هناك ماء فاخذت المرأة الماء فاغسلت به. ثم جاءت امرأة اخرى فرضت ان تفتسلي بباقي الماء جاز لها ذلك -

00:19:20

بعكس ما لو جاء رجل فلا يجوز له ذلك هذا هو المذهب. ما خلت به المرأة المكلفة لطهارة كاملة المرأة المكلفة يعني البالغة. البالغة العاقلة. المجنونة لا تدخل معنا كاملة يعني شنو؟ الغش اذا لو خلت المرأة بماء لطهارة الحدث الصغر -

00:19:50

ليس معنى الحب. انتبه. ما خلت به المرأة المكلفة لطهارة كاملة. اي لغسل الجنابة او الحيض هكذا تكتب. لغسل الجنابة او الحيض.

لذلك قال لطهارة كاملة عن حدث والحدث بالنسبة للمرأة اما الجنابة واما الحيض. نعم. قال وماء يكره استعماله مع عدم - 00:20:20
الى وهو ما بمقبرة وما اشتد حره او بerde. وماء وماء وماء اشتد حره او سخن بنجاسة او سخن بمغصوب او استعمل في طهارة لم تجد. او في غسل كافر او تغير بملح ماء - 00:20:50

بما لا يمازجه كتغيره بالعود القماري وقطع الكافور والدهن. ولا يكره ماء زمزم الا في ازالة الخبر. هذا والنوع الثالث ماء يكره هو ماء طهور. هو طهور لكن يكره استعماله مع عدم الاحتياج - 00:21:10

طهور ويكره. فهذا يفيينا ان الكراهة لا المائية وانما بسبب خارج عنه. الكراهة لا بسبب الماء لانه طهور وانما بسبب خارج وارد عليه. وقال هذا وهو ماء ماء بئر بمقبرة هذا مثال. وانما كرهوها هذا الماء - 00:21:30

لخوف من تكون قد ورد الى هذا ان يكون قد ورد الى هذا البئر شيء من صديد الموتى. مع ان الاصل في مياه الابار الطهارة وعدم الالتفات الى موضع وروده - 00:22:10

ومن هنا كره بعض الفقهاء حفر الابار في المقابر. ولكن الناس ربما يحتاجون لغسل الموتى. فقالوا ان ينبغي ان يكون البئر بعيدا عن المقابر. وماء اشتد حره او بerde لما يكره استعماله من عدم الاحتياج اليه؟ لأن المتواطأ به - 00:22:30

لا يحسن طهورا. لعلة خارجة لا لعلة واردة عن الماء. في الصيف درجة الحرارة واربعين في الكويت شلون الواحد يتوضأ يا الله يمسح الله. وفي الشتاء درجة الحرارة. قريب الصفر - 00:23:00

الواحد يمسح والا يتجمد فهذا وارد او سخن بنجاسة او بمغصوب بنجاسة سخن من نجاسة مثل ايش؟ مثل الذي سخر بسرجين نجس. مثل ما لو ان شخصا ذهب الى الصحراء - 00:23:20

جمع عذرة الحمار او عذرة السباع ثم احرق هذه العذرة لتسخين الماء فهذا الماء يكره او استعماله مع عدم الاحتياجية. اما اذا وجدت الحاجة فلا كراهة. او المغصوب سخن للمغصوب شلون - 00:23:40

يعني راح حطب سرق حطب وجاب وسخن الماء ها سرق الغاز وسخن الماء سرق الكهرباء وسخن الماء اللي ما يدفعون فواتيرهم شلون الحين وضوءهم؟ اللي ما يدفعون فواتير الكهرباء شلون وضوءهم - 00:24:00

شلون غسلهم؟ ها؟ على مذهب الحنابلة ما يصلح. مكروه يعني. لأن المياه تسخن بالكهرباء وتدرج بالكهرباء قال او استعمل في طهارة لم تجب او في غسل كافر استعمل في طهارة لم تجب المال المستعمل في غير الطهارتين ليس من نجس يعني - 00:24:20

واحد اخذ ماء وهو بيتبعد فيه فغسل جسمه. وما عليه جنابة. هذا الماء طهور لا زال او استعمل في طهارة لم تجب. يعني واحد تبرد واحد صائم وعطشان اخذ الماء يرشه على وجهه. رش الماء على وجهه رشة رشة رش. قدامه طست كبير وسقط الماء في الطشت - 00:24:50

الماء الطهور لانه لم يستعمل في رفع حدث او استعمل في طهارة لم تجب او في غسل كافر المعروف ان ابن ادم لا ينجس بالموت سواء كان مسلما او كافر - 00:25:20

لا يجوز ولهذا قال وكل الميتات نجسة الا الادمي ها وش بعد والجرح. الادمي ايها كان مسلما او كافرا بالموت لا ينجز. الموت ليس سببا للجسد. اذا اذا غسلنا الكافر - 00:25:40

بالماء طيب ليش جاب الكافر وما جاب المسلم من يعرف؟ لأن المسلم واجب غسله الى اذا ما يدخل معنا لانه قال لو استعملنا في قنوات لم تجب فاذا غسلنا المسلم صار هذا الماء مستعملا فيما - 00:26:00

اما الكافر فغسله ليس بواجب اصلا. فلو ان شخصا ما غسله وبقي الماء بهذا الماء يسمى ماء طهورا او تغير بملح مائي مثل ايش؟ مياه البحر المملحة او مياه او الماء الذي عذب لكن ادخلت عليه الملح. او بما لا - 00:26:20

يمازجه بتغيره بالعود القمار قمار النسبة الى بلدة آآ في هند والعود نوع من انواع الخشب. وقطع الكافور معروف الكافور. الحواجين

لا زالوا يببعونه وهو نوع من انواع الطيب يوضع للميت والدهن لو سقط شيء من دهن طاهر في الماء فلا يمازجه - 00:27:00
الدهن يتمازج مع الماء ما يتمازج حتى لو كان زيت سيارة بنزين ما يتمازج نعم اذا هنا العلة في الكراهة آللورود الذي ورد عليه من غير جنسه الورود الذي ورد عليه من غير جنسه. قال ولا يكره ماء زمزم الا في ازالة الخبث - 00:27:30

ماء زمزم ليس بمكرر. في رفع الحدث. ليس بمكرر لرفع الحدث يتوضأ فيه الانسان يغسل فيه الانسان من الجنابة ليس بمفروض ولكن كرهوا استعماله في ازالة الخبث كرهوا استعماله في ازالة الخبث. وذلك لخاصية كونه شفاء - 00:28:00

ان فلا ينبغي هدره والتبذير فيه وانما تزال الخبرات ما سواه من المياه. قال وماء لا يكره استعماله كماء الباح والابار والعيون والانهار والحمام. ولا يكره تصافر بالشمس والمتغير بطول المكفي او بالريح من نحو ميته او بما يشق صون الماء عنه فطحلب وورق شجر ما لم - 00:28:30

انه يضاعف. هذا النوع الاخير من انواع المياه. وماء لا يكره استعماله. لا في آللورود الذي ورد عليه ازالة الخبث. لا تنسى ان الاستعمال عندنا في نوعين. يا اما في رفع الحدث يا اما - 00:29:00

في زوال الخمر ما في استعمال تعب. فماء لا يكره استعماله اي لا في رفع الحدث ولا في ازالة الخبث. مثل ايش قال كماء البحر هذا الملاح. طيب قبل قليل قال او تغير بملح مائي يعني تغير - 00:29:20

ورد عليه. اما كونه مالحا من اصله فهذا لا يظربنا. قال كماء البحر دار والعيون والانهار والحمام. المياه البحر والابار الخبيول والانهار اللي ما فيها اشكال. لكن اذا كانت تغير تغير ماء البحر - 00:29:40

ببع نفطية مثل ما حصل ابان الغزو او تغيرت مياه الابار بسبب اه السيل ترى لون الماء ترابا او تغير ماء العين او تغير ماء العين بسبب الحمم البركانية مثلا. او تغير مياه الابار والانهار - 00:30:10

الطحالب مثلا فهنا يرتقي الى هاء برقم ثلاثة لكن اذا كان باقيا على اصل ماء البحر والابار والعيون والانهار فهذا لا يكره استعماله. والحمام لا يكره استعماله. لانه مسخن - 00:30:40

لكن لا يسخن مياه الحمامات في النجاسات ولا بالمغصوبات وليس حرارته حرارة شديدة ولا ببرودة البرودة الشديدة لكن المشكلة الان فيما يسمى اليوم بالحمام شسمه ها ها؟ جاكوزي ناعمة. هذا الان يقولون عنه حار جدا. لو يلقي الانسان بنفسه يمكن ما يتتحمل من اول مرة. او عكسه - 00:31:00

بارد جدا يوجد في مياه الاكيل هنا المقصود بماء الحمام العادي مياه الحمامات الموجودة في بلاد الشام وفي بلاد مصر ايام ما يتكلم عنه المصنف رحمة الله واليوم موجود في الكويت فيما يسمى بايش - 00:31:30

ها؟ جاكوزي. نعم موجود الان في الفنادق وغيرها. شو الاسم الغريب هذا؟ جيب له اسم عربي. ها طيب ولا يكره المسخن بالشمس الحمد لله اهل الكويت خرجوا من المشكلة تناكرنا في ايام الحر - 00:31:50

مسخر ما يحتاج سخان هذا لا يكره المسخن بالشمس والمتغير بطول المفت او بالريح بطول المكس واضح هذا الماء اذا كان عذبا بطول المكت يصبح اس والاثم هو تغير طعمه او ريحه او لونه. اذا كان الماء طهورا في الاصل - 00:32:10

لكن طال مكته فغلال لا يتغير الحكم. الا اذا كان التغير كلها او بالريح من نحو ميتك. سورة المثل عشان تتتصورونها لو ان لوه كان هناك بتر او عين ماء ووجد بجانب - 00:32:40

البئر آللورود الذي حمارا ميتا. ومع وجود الرياح وآ وجود المتغيرات رائحة الميته ترد على هذه اه العين او على البئر فيصبح ماء البئر وماء العين متغيرا بوجود مجاورة الميته. هنا لا يتغير الحكم - 00:33:10

لا يتغير الحكم او بالريح من نحو ميته يعني بالمجاورة. او بما يشق صون المال عنه كطحلب وورق ما لم يوضع في الانهار بالذات المستنقعات في العيوب الانهار وغيرها هذه لا - 00:33:40

الا اذا كان بفعل ادمي مثل انسان دخل الى البئر فوجد الطحالب في جنبي البئر هذه الطحالب حتى سقطت في البئر. فحينئذ يكون هذا من فعله. او في عين يكون - 00:34:00

اتى الخيزران ووضع هذه الخيزراتن كلها في عين الماء حتى تشرب الماء اكثر فاكثر فتغير لون الماء ماء العين بسبب فعل الادمي.

وهنا يتغير حكمه. اما اذا كان التغير خلقيا او طبعيا - 00:34:20

بسبب ما يرد عليه من سنن الله الكونية فهذا لا ينظر. هذا بالنسبة لما يتعلق الاول من انواع المياه وهو الماء الطهور. وهو اربعة انواع.

فاذى حفظنا هذه الانواع نحفظ مفردات كلنا - 00:34:40

ماء لا يكره استعماله وهو الاخير. وماء يكره استعماله مع عدم الاحتياج اليه وهو بسبب بشيء وارد عليه. والثانى ماء يرفع حدث الانشى فقط. والرابع ماء يحرم جماله وهو المقصود. قال رحمة الله الثاني طاهر يجوز استعماله في غير رفع الحدث. وزوال الخبر

وهو - 00:35:00

وما تغير كثير من لونه او طعمي او ريحه بشيء طالح. فان زال تغيره بنفسه عاد الى طهوريته يعني النوع الثاني من انواع المياه الطاهر ما وصف الطاهر؟ قال وهو - 00:35:30

بعد ذلك قال وهو ما تغير كثير من لونه او طعمه او ريحه. بشيء اذا الماء الطاهر هو الذي تغير كثير من لونه او ريحه او طعمه بشيء طاهر طيب ما حكم استعماله؟ قال يجوز استعماله في غير رفع الحدث وزوال الخبر. نضرب مثال - 00:35:50

هو ذكر له ايش؟ آآ امثلة آآ يقول ما تغير كثير من لونه طيب مثال متغير كثير اللون الشاي الماء عندك نظارة مغلي الان طهور ولا ولا قاهر؟ ماء مغلي طهور فاذى ادخلت عليه ورقة الشاي - 00:36:20

ما نبي نسوى دعاية ولا واحد منهم. طيب حطيت عليه ورقة شاي. تغير شيء من لونه الى الاحمرار وليس باحمر ما هو بشاي. الان هذا طاهر ولا طهور؟ طاهر. يجوز شربه ولا ما يجوز؟ يجوز شربه. لكن لا - 00:36:50

يجوز استعماله في رفع الحدث وزوال اذا ما الفائدة من هذا التقسيم؟ لما نقول طهور وطارق الفائدة انه وما يجوز استعماله في اشياء كثيرة لكن ما يجوز استعماله في رفع الحدث. يعني ما يصير تتوضأ بالشاي - 00:37:10

طيب قد يقول قائل هذا شاي ما هو بماي صح؟ هذا اصطلاح يا اخي انت تسميه شاي فالفقهاء يسمونه ماء طهور لانه مائع لا زال فيه الماي موجود ولذلك حتى لما تروح الطبيب يقول لك اذا عندك شي يقول لك اكتثر من السوائل - 00:37:30

وبعد الدكتور يقول لك شاي. هذى كلها جنس واحد. طيب. ما تغير كثير الطعام مثل ايش؟ عندك اه ظلوف جاك ظلوف فتبني تعطيهم ماي. تبي تشوبهم زيادة حطيت فيه قطرتين ثلاث من ماي الورد. مجرد ما يشمونه واذا له ريبة طيبة وطعم طيب - 00:37:50

اه الان طهور ولا طاهر صار؟ ما دام تغير كثير طعمه ولو نه صار طاه. يجوز لهم الشرب ولا يجوز لهم استعماله في رفع الحدث وزوال الخبر. فان زال تغيره بنفسه مسلا - 00:38:20

مهما الان انت سويت مثل ما قلنا قطرات من الورد في ماء ثم شرب الناس وبقي بقية ثم بعد مدة جيت ما وجدت لا رائحة الماء لا رائحة الورد ولا طعم الورد عاد الى ايش - 00:38:40

اذا كان بفعل نفسه لا بفعل الادمي تغيره فان زار تغيره بنفسه بنفسه من غير تدخل الادمي. لان الادمي اذا تدخل يمكن تغييره بعد ذلك. نعم - 00:39:00

قال ومن الطاهر ما كان قليلا واستعمل في رفع الحدث او انفمست فيه كل يد مسلم مكلف النائم ليلا من ينقض الوضوء قبل غسلها ثالثا بنية وتسمية وذلك واجب. اه ومن الطاهر - 00:39:20

هذا الان يبين بعض انواع الطاعة. بعد ان ذكر لك الظابط وهو ما تغير لونه او ريحه او طعمه تغيرا كثيرا ذكر الان نوعا اخر من جنس الطاهر. قال ومن الطاهر ما كان قليلا - 00:39:40

استعمل في رفع حدث مثلا عندك آمد من الماء استعمل في رفع الوضوء قليل او صاع استعمل في رفع الحدث هذا قليل. لان الضابط عندهم بين القليل والكثير القلتان كما سيأتي معنا - 00:40:00

فاذى كان الماء قليلا فاستعمل في رفع الحدث فانه يزول عنه صفة طهورية ويبقى طاهرا. ويبقى طاهرا ومن الطاهر ما كان قليلا

واستعمل في رفع حدث او انغمست فيه كل يد المسلم هذه المسألة من مفردات المذهب. او انغمست فيه كل يد - 00:40:20
مسلم المكلف. هذه المسألة ومسألة الوضوء بالمال المغصوب من مفردات المذهب. الحنفي. او انغمست فيه كل يد المسلم خرج به
من ؟ الكافر. المكلف خرج به الصبي غير او المجنون غير المكلف. النائم ليلا نوما ينقض الوضوء. النائم ليلا خرج به النائم نهارا -

00:40:50

نوما ينقض الوضوء خرج نوم الجالس اه ونوم الممکن مقعدته من الارض ونوم من نومه ليس بناقض كالنوم اليسير. اذا النائم ليلا
نوما ينقض الوضوء. والنوم الذي ينقض الوضوء والنوم المستغرق المستلقي. النوم المستغرق المستلقي - 00:41:20
اذا واحد صحي من نومه من الليل قعدت بعد اذان الفجر الاول وقدام الطست الماء في البر فادخلت يدك في هذا الماء. هذا الماء
خلاص الان نجوس. نجس الماء بسبب ادخال يدك فيه - 00:41:50
لا مانع انما نقول ذهبت طهوريته. ذهبت ايش ؟ طهوريته. يعني هذا من النوع الثاني والظاهر اذا ادخلت يدك في الماء الطهور وانت
مستيقظ من نوم مستغرق من الليل انت سلبت هذا الماء طهوريته. يصبح تسوی منه شاي بس ما يصير تتوضأ منه. قبل غسلها ثلاثة
بنية وتسمية - 00:42:10

واجب. طيب لو واحد ادخل ايده بدون نية وبدون تسمية. وهو يريد الوضوء لاحظ الان يريد الوضوء ايضا يسلب طهوريته الماء
ويجعله ظاهرا. لا بد حينما تدخل يدك ان تنوي الوضوء. وان تسميه تقول باسم الله ثم تدخل آآ يدك في انانه وتغسل - 00:42:40
وتحصل يديك اولا. ثم تدخلها ثانيا. اول شيء الغسل يكون خارج الاناء ثم تغمس يدك داخل الاناء. قال الثالث نجس يحرم استعماله الا
لضرورة. ولا يرفع الحدث ولا يزيل وهو ما وقع فيه نجاسة وهو قليل. او كان كثيرا وتغير بها احد اوصافه. فانزال تغيره بنفسه او -
00:43:10

طهور اليه او بنسخ منه ويبقى بعده كثير قهوة. هذا هو النوع الثالث والأخير من انواع المياه. الماء الثالث الماء وصف للماء. الماء
الثالث النجس. وما تعريف النجس؟ قال انا هنا في تعريفه لا يرفع الحدث ولا يزيل الخبث ويحرم استعماله - 00:43:40
استعماله ولا يرفع الحدث ولا يزيل الناس. بقوله يحرم استعماله خرج الماء فب قوله لا يرفع الحدث ولا يزيل الخبث خرج الماء الطهور
اذا التعريف جامع مانع الماء النجس هو الماء الذي يحرم استعماله. ولا يرفع الحدث ولا يزيل الخبث - 00:44:10
والقاعدة معروفة عندكم ان المحرمات لا تجوز الا عند ايش ؟ ضرورة. اذا قال يحرم استعماله الا لضرورة. الا للضرورة. ضرورة مثل
ايش ؟ انسان في الصحراء. واما ان يشرب هذا الماء النجس واما ان يموت عطشا وش يسوبي ؟ يشف. يعني اه اه الله لا - 00:44:40
واياكم سمعت اه الاخبار في ايام الزلازل اه ان رجل اخرجوه ما ادرى بعدكم اسبوع. فقالوا له ايش كنت تشرب ؟ اكرمكم الله يقول
كنت اشرب ضوئي وهذا الان مضطر. يقول اه ما وقعت وهو ما - 00:45:10

قالت فيه نجاسة وهو قليل. آآ هو الان ذكر لانواعه. ذكر لانواعه الماء النجس نوعان. الماء النجس نوعان لا ثالث له. الاول الذي وقع
فيه النجاسة. القليل الذي وقع فيه النجاسة. والثاني الكثير الذي - 00:45:40

تغير احد اوصافه. الكثير الذي تغير احد اوصافه بنجاسته نجاسته تصورتم الان نوعا ثالثا من المياه ولا لا يمكن ؟ يعني الماء النجس اما
ان يكون من نوع دماء الطاهر او الطهور الذي دخل عليه ايش ؟ النجاسته وهو قليل. او يكون هو اللاعب الظاهر - 00:46:10
لان الاصل في الخلقة المياه الطهورية ولا النجاسته ؟ طهورية. او يكون الماء طهورا او ظاهرا كثيرا لكن ورد عليه نجاسته كثيرة.
فتغيرت احد اوصاف هذه المياه الكثيرة. وضع في الصورة ما في اثار التمر. الماء النجس اما قليل وقعت فيه النجاسته. سواء تغير ولا
ما تغير ؟ ما لنا شغل - 00:46:45

او كثير تغيرت بنجاسته احد اوصافها. هذه المياه النجاسته طيب اذا زال التغير التغير اما ان يزول بنفسه او بفعل
الادمي انتبه. اذا زال بنفسه مثلا جاءت - 00:47:15

اليوم فجلبت السردين من البراري ودخلت السرجين على مياه العين واصبح لون ماء العين من لون السرجين. السرجين معروف
عندكم. طيب ليه ما تسللوه هو عذرة الحمار يسمونه سرجين. هي كلمة فارسية وهي موجودة في كتب الفقهاء - 00:47:45

طيب عبرة النجسات الشاي النجسة مثل السباع ونحوها طيب جاءت السيول اذان النجسات هذه فألقت هذه النجسات هذه السيول في مياه بئر فتغير لون الماء الى لون العذراء نجس مع انه كثير نجس - 00:48:15

ثم جاء لاحظ الان ثم جاء آآ النبع من نفسه خرج من تحت خرج وخرج حتى عاد كما كان. الان تغير بنفسه او باخالفة ظهور اليه الناس جو احتاجوا الماء وجدوه شالوا النجسات الظاهرة الموجودة وجدوا اللون كما هو قالوا ما في الا نجيب من بئر فلاني ونقطع العين هذي - 00:48:45

او على البناء فجاؤوا بالمياه ورموا فيه المياه الطاهرة او باضافة ظهور اليها او بنزح منه. او لا ما عندنا بير الثاني شو نسوبي؟ ننزح كل هذا الموجود؟ فنزحوا الماء الموجود فحينئذ يكون يعود الى ما كان عليه - 00:49:15

ويبقى بعده كثير ظهور او بنزح منه ويبقى بعده كثير بشرط يبقى كثير اللي هو فوق الكلتين مضابط الكثير والقليل عند الفقهاء القلتان طهر. نعم اذا كانت القلتان فاكثر والنجاسة موجودة متغيرة النجاسة غيرت - 00:49:35

احد اوصاف الماء خلاص نجلس قلنا المال نجس نوعا قليل ورد عليه النجس كثير ورد عليه النجاسة فغيرت احد الاوصاف قال رحمه الله والكثير قلة ويسير ما دونهما وهو خمسمائة رب بالعراق - 00:50:05

ثمانون ثقلا وسبعين ونصف سبع رطل بالقدس. ومساحتهم ذراع وربع طولا وعرضها عميقا هذا ضابط الكثير والقليل الكثير قلتان تقريبا وفي بعض النسخ اللتان من قلال فجر. وهجر في التعريف به قوله. قول من يقول - 00:50:25

المقصود به هجر المدينة قرية قريبة من المدينة. وقال بعض الناس بل هي هجر المعروف من بلاد نجد آآ بين الاحساء وبين النجد. وعلى كل سواء كان هذا وهذا فان اه القلتان - 00:50:55

امر تقريبي واليسير ما دونهما اي دون القلة وهمما يعني القلتان خمسة ركن بالعراق وثمانون رطلا وسبعين بالقدس يعني ارطانه القدس لان قدیما ما كانت الارقام موحدة اما الان في العالم اينما تذهب الرطل والترا شيء واحد عندهم اه التر معروف بميزان موحد ولا يختلف؟ موحد الان خلاص - 00:51:15

المعايير المحاسبية العالمية الان موحدة معايير محاسبية عالمية موحدة سواء في الاعداد في الاوزان في اه او زان المثاقيل او زان الصلبة الاوزان المائعة كلها موحدة. يقول ومساحتهم ذراع وربع هذا هو الذراع. الذراع هو من طرف اليد الى هذا هو الذراع. يقول ذراع - 00:51:45

ذراع وربع ذراع وربع يعني يسير من هنا الى هنا ثم الى النصف هذا الربع تقريبا. يعني الكف بالكامل هذا وربع ذراع وربع طولا طولا يعني اذا عندك اه مثلا تذكر ما يشوفه ذراع وربع - 00:52:15

وعرضا عميقا. وصل ذراعه وربع الحمد لله. هذا فوق القلتين. دون ذلك هذا دون القلة على هذا نبي نسألكم الحين تناكر الموجودة في البيوت اكثر من القلتين بالاتفاق ما في خلاف لان لو كانت الف الف - 00:52:35

جالوه جالونا الف جالون فهذه التذاكر اكثر من القلتين. فاذا سقطت حمامه او فماتت لا تضر. انتبه! الا اذا تغير ايش؟ ها؟ احد الاوصاف الثلاث قال رحمه الله فاذا كان الماء ظهور كثيرا ولم يتغير بالنجاسة فهو ظهور ولو مع بقائها فيه - 00:52:55

وان شك في كثرته فهو نجس. فاذا كان الماء ظهو كثيرا لان الماء اما ان يكون كثير واما ان يكون قليل. قال اذا كان كثير ولم يتغير بالنجاسة. نعم النجاسة موجودة. القطة - 00:53:25

سقطت ميته في اه تنكر المياه. او الحمامه وجدت ميته في الماء. فهو ظهور ولو مع بقائها فيه ما دام ايش؟ لم يتغير ما دام ما حصل تغير ما للنجاسة اثر في الكثير لا تنسى هذه العبارة ما دام - 00:53:45

انه لم يحصل تغير فليس للنجاسة اثر على الكثير. على المال الكثير. وان شك في كثرة فهو نجس. ان شك في كثرة الماء هل هو كثير؟ ليس كثير. فهو نجس. لماذا؟ لان الاصل بقاء - 00:54:05

الاصل رؤية النجاسة انت ترى النجاسة فشككت الان في كثرة الماء. فنغلب جانب الاصل الموجود وهو رؤية النجاسة على المظلوم فيه وهو كثرة الماء. لكن لو كنت متيقنا من ان ما عندك من الماء - 00:54:25

مثل الحوض الموجود في الجواхير مثلا عندك حوض ماء انت متيقن انه اكتر من قلتين حينئذ انت تغلب جانب الاصل
نعم. قال رحمة الله وان اشتتبه ما تجوز به الطهارة بما لا تجوز - 00:54:45

بما لا تجد به لم يتحرى ويتييم بلا اراقة. نعم. فان اشتتبه اه ما تجوز به بما لا تجوز به الطهارة. مثال ذلك عنده ماء
اخر في اناء وضع في احد المائين مثلا مؤر الان - 00:55:05

لقرب المسافة بين المائين لا لا يستطيع ان يميز والرائحة موجودة هي ولا هي ما عرف وبين الماء الطهور وبين الماء الطاهر
اعده لشربه. والظهور اعده لوضعه. فاشتبه عليه الامر الان. ماذا يفعل الان - 00:55:35

اشتبه ما تجوز به الطهارة مما لا تجوز به الطهارة. لم يتحرى ويتييم بلا اراقة. نعم مثال اخر ايضا لو كان عنده حوضان احد
الحوضين تضع فيه المستعملة تضع فيه ماء مستعملا والآخر تضع فيه ماء غير مستعمل ثم - 00:55:55

جيـت وـجـدت ان الصـبـيـ غـيـرـ مـكـانـ المـائـينـ ماـ تـدـرـيـ وـيـنـ المـاءـ المـسـتـعـمـلـ وـهـذـاـ المـاءـ قـلـيلـ المـسـتـعـمـلـ وـهـذـاـ
المـاءـ قـلـيلـ فـمـاـذـاـ تـفـعـلـ الانـ ؟ـ قـالـواـ تـقـيـمـ بلاـ اـرـاقـةـ لـاـحـدـ هـذـيـنـ الـاـمـرـيـنـ لـيـشـ ماـ تـرـيـدـ ؟ـ لـاـنـهـاـ - 00:56:25

يمـكـنـ استـخـدـامـهـ هوـ اـسـتـعـمـالـ لهـذـاـ فـهـوـ طـاهـرـ.ـ قـالـ وـيـلـزـمـ منـ عـلـمـ بـنـجـاسـةـ شـيـءـ اـعـلـامـ منـ اـرـادـ انـ هـذـاـ منـ بـابـ الـاـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ
عـنـ الـمـنـكـرـ.ـ مـثـلـ ماـ اـنـكـ اـذـاـ رـأـيـتـ نـجـاسـةـ عـلـىـ ثـوـبـ اـخـيـكـ تـعـلـمـهـ.ـ لـذـكـ اـذـاـ رـأـيـتـ - 00:56:45

وـعـلـمـ نـجـاسـةـ بـوـجـودـ النـجـاسـةـ فـيـ المـاءـ تـخـبـرـ بـهـذـاـ المـالـ تـرـىـ اـنـتـبـهـ.ـ سـقـطـ فـيـهـ بـوـلـ الـحـمـارـ.ـ هـذـاـ المـاءـ اـنـتـبـهـ جـاءـ اـلـيـهـ الـكـلـبـ بـالـيـ
مـثـلـ يـلـزـمـ الـاـعـلـامـ وـالـاـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ بـابـ وـاسـعـ - 00:57:05

وـالـمـؤـمـنـونـ وـالـمـؤـمـنـاتـ بـعـضـهـمـ اوـلـيـاءـ بـعـضـ.ـ وـمـنـ هـنـاـ اـيـضاـ لـوـ رـأـيـتـ شـخـصـاـ صـائـمـاـ يـأـكـلـ اوـ يـشـرـبـ.ـ يـعـنيـ
هـذـاـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ ماـ تـرـكـهـ عـلـمـ الـاـلـاـ ماـ دـامـ هوـ ماـ يـدـرـيـ اـنـ يـخـلـيـهـ يـتـوـضـاـ ماـ يـجـوزـ هـذـاـ لـاـنـاـ نـكـتـفـيـ بـهـذـاـ الـقـدـرـ - 00:57:25

وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ.ـ يـكـوـنـ درـسـ الدـلـيـلـ فـقـطـ السـبـتـ بـعـدـ الـعـصـرـ مـبـاـشـرـةـ اـنـ شـاءـ اللـهـ.ـ مـرـحـباـ بـكـمـ لـاـ بـعـدـ المـغـرـبـ اـذـاـ اـحـدـ
عـنـهـ سـؤـالـ بـسـ لـاـ يـبـحـثـ.ـ نـعـمـ - 00:57:45

صـحـيـحـ لـاـ رـاجـحـ اـذـاـ كـانـ يـمـكـنـ نـعـمـ اـلـيـهـ اـشـتـدـ حـرـهـ اـيـ ماـذـاـ الـكـراـهـةـ لـسـبـبـ دـمـ اـحـسـانـ الـاـنـسـانـ لـلـوـضـوـءـ اـقـسـمـ بـالـلـهـ اـقـسـمـ
بـالـلـهـ.ـ وـمـاءـ اـشـتـدـ حـرـهـ اوـ بـرـدـهـ.ـ وـمـاـ اـشـتـدـ حـرـهـ وـخـفـوهـ.ـ مـاـ فـيـ بـأـسـ.ـ مـاـ فـيـ بـأـسـ - 00:58:15

الـمـعـنـىـ مـتـقـارـبـ وـمـاـ اـشـتـدـ اـيـ وـالـذـيـ اـشـتـدـ وـمـاءـ اـشـتـدـ جـاءـ الـاـسـمـ الـظـاهـرـ بـدـلـ اـسـمـ الـمـوـصـولـ ذـكـرـ معـ دـمـ اـحـتـيـاجـهـ ذـكـرـ اـقـسـمـ كـثـيرـةـ
نـعـمـ فـاـذـاـ كـانـ مـحـتـاجـ اـلـيـهـ لـاـ تـنـتـهـيـ الـكـرـمـ.ـ مـعـ الـحـاجـةـ تـنـتـفـلـ تـرـاـهـاـ.ـ مـثـلـ مـاـ هـنـاكـ المـاءـ النـجـسـ مـعـ الـاـضـطـرـابـ هـاـ يـجـوزـ لـلـشـعـرـ اـسـتـعـمـالـهـ - 00:58:55

لـاـ نـعـمـ.ـ التـوـعـ اـيـشـ ؟ـ الثـانـيـ مـنـ انـوـاعـ الـطـهـورـ.ـ نـعـمـاـوـهـمـ يـرـفـعـ حدـثـ الـانـثـىـ لـلـرـجـالـ الـبـالـغـيـنـ وـالـانـثـىـ نـعـمـ.ـ اـذـاـ اـيـشـ فـتـوـضـاـتـ فـيـ
الـمـسـجـدـ.ـ المـاءـ؟ـ الـمـرـأـةـ تـوـضـاـتـ فـيـ المـاءـ اـيـوـاـ.ـ نـعـمـ فـيـ هـذـاـ هوـ الـكـلـامـ هـنـاـ يـعـنـيـ ماـ يـخـتـصـ شـهـرـ الرـسـلـ مـثـلـاـ يـخـتـصـ بـهـ هـوـ الـانـ
الـكـلـامـ فـيـ طـهـارـةـ كـامـلـةـ عـنـ حدـثـ الـلـيـ هوـ الغـسلـ - 00:59:25

الـغـسلـ اوـ غـسـلـ اوـ جـنـابـةـ لـجـنـابـةـ اوـ 01:00:15
الـاـكـبـرـ مـنـ غـسـلـ اوـ اوـ جـنـابـةـ لـجـنـابـةـ اوـ

والـحـيـطـ فـجـاءـتـ وـانـفـرـدـ باـسـتـعـمـالـ هـذـاـ المـاءـ فـاغـتـسـلـتـ فـلـيـسـ لـرـجـلـ بـعـدـهاـ اـنـ يـأـتـيـ وـيـغـتـسـلـ بـهـذـاـ المـاءـ.ـ وـلـكـنـ يـجـوزـ لـاـنـشـىـ مـثـلـهاـ اـنـ
تـأـتـيـ وـتـسـتـخـدـمـ نـفـسـ المـاءـ لـذـكـرـ قـالـ يـرـفـعـ حـدـيـثـ الـاـنـسـ مـثـلـهاـ.ـ لـوـضـحـتـ - 01:00:35

مـاـيـأـثـرـ عـلـىـ المـاءـ هـنـاـ الـكـلـامـ خـاصـ لـطـهـارـةـ كـامـلـةـ عـنـ حدـثـ الـلـيـ هوـ الـحـدـثـ الـاـكـبـرـ لـاـ تـقـتـسـلـ مـعـ النـبـيـ ماـ يـصـلـيـ الـمـعـيـةـ ماـ فـيـ مشـكـلـةـ
الـمـشـكـلـةـ لـوـ اـنـفـرـغـتـ وـلـذـكـرـ قـالـ اـيـشـ ؟ـ هـاـ وـمـاءـ - 01:01:05

يـرـفـعـ حـدـيـثـ الـانـثـىـ لـلـرـجـالـ بـالـغـمـثـ اوـ ماـ خـلـتـ بـهـ.ـ اـنـفـرـدـ بـعـدـيـنـ جـاءـ الـرـجـلـ نـعـمـ.ـ نـعـمـ فـيـ حـدـيـثـ فـلـيـغـتـرـفـاـ جـمـيـعاـ طـبـعاـ لـاـ تـطـلـقـ الـاـ وـالـلـهـ
اعـلمـ وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ 01:01:35